mroftalp htehaB ni knil muideM

الدرس 4 | شرح جامع الترمذي | أبواب الأضاحي عن رسول الله ﷺ | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والمستمعين رحمنا الله واياه في جامعه وما جاء في العقيقة حدثنا قال حدثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم عن يوسف بن ماهي كأنهم دخلوا على حصة بن عبد الرحمن - 00:00:00

فسألوه عن العقيدة فاخبرتهم ان عائشة اخبرتها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرهم عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة. وام كرز وبريدة وسمرة وابي هريرة وعبدالله بن عمرو وانس وسلمان ابن عامر وابن عباس. وحديث عائشة حديث صحيح وحفصة هي ابنة عبد الرحمن ابن - 00:00:20

ابي بكر الصديق باب الاذان في اذن المولود. حدثنا يحيى ابن سعيد ابن مهدي قال حدثنا سفيان بن عاصي ابي رافع هذا حديث حسن صحيح. والعمل في الحقيقة عليه. وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحقيقة من غير وجه عن الغلام شهاتان مكافئتان وعلى الجارية شاة - 00:00:40

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ايضا انه عق عن الحسن بن علي انه حق عن الحسيب انه حق عن الحسن بن علي بشاه وقد ذهب بعض اهل الى هذا الحديث حديث عبد الرزاق قال اخبرنا هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:01:08

مع الغلاماء مع الغلام عقيقته فاهريقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى. حدث عبدالله ابن عيينة عاصي بن سليمان الاحول عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان ابن عماء النبي صلى الله عليه وسلم مثله. هذا حديث حسن صحيح. حديث حسن لغة حدثنا - 00:01:28

عبدالرزاق ابن جريج قال اخبى بني عبيد والله ابن ابي يزيد عن سباع ابن ثابت ان محمد ابن ثابت بسباع اخبره ان ام كرز اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم العراقية فقال عن الغلام شاتان وعن الجارية واحدة. ولا يضركما ذكرانا كنا ام اناثا. هذا - 00:01:48

حديث حسن صحيح باب حديثنا بن شبيه قال حدثنا ابو المغيرة عن حفير بن معدن عن سليم بن عامر عن ابي امامة مثلا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير اضحية الكبش وخير الكفن الحلة. هذا حديث غريب وعفير ابن معدان يضعف في في الحديث باب حديث - 00:02:08

ولا حدثنا من معون قال حدثنا ابو رملة. عن محنة سليمان قال كنا موقوفا مع النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات ما سمعته يقول يا ايها الناس على كل لاهل بيت في كل عام اضحية وعتيرة هل تدور ما العتيرة؟ هي التي يسمونها الرجبية. هذا حديث حسن غريب ولا يعرف هذا الحديث - 00:02:28

الا من هذا الوجه من حديث ابن عون. باب العقيقة بشاه. حدثنا محمد يحيى القطعي وقال حدثنا عبد الاعلى محمد ابن اسحاق عبد الله ابن ابي بكر عن محمد علي بن الحسين عن علي بن ابي طالب قال عق رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحسن بن شاة وقال يا فاطمة احلقي رأسه وتصدقي بزنة - 00:02:48

لشعره فضة. فوزنه فكان وزنه درهما او بعض درهم. هذا حديث حسن غريب. واسناده ليس بمتصل. ابو جعفر محمد ابن علي ابن

الحسين لم يدرك لم يدرك علي ابن ابي طالب. باب حدثنا ازهر بن سعد السمان. عن ابن عون عن محمد ابن سيرين عبدالرحمن ابن ابي بكرة - 00:03:08

عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب ثم نزل فدعا بكبشين فذبحهما. هذا حديث حسن صحيح. باب حديثنا قال حدثنا يعقوب عن جاه ابن عبد الله قال شئت مع النبي صلى الله عليه وسلم الاضحى بالمصلى فلما قضى خطبته نزل عن منبره فاوتي بكبش - 00:03:28

فذبحه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وقال بسم الله والله اكبر هذا عني وعن من لم يضحي من امتي هذا حديث غريب من هذا الوجه. والعمل هذا عند اهل العلم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان يقول الرجل اذا ذبح بسم الله والله اكبر. وهو قول ابن المبارك - 00:03:48

والمطلب بن عبدالله بن ابن حنطب يقال انه لم يسمع من جابر باب من العقيقة. حديثنا علي بن حجاج قال اخبرنا علي ابن مسهر عن اسماعيل ابن مسلم عن الحسن عن سمرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلام مرتان بعقيقته يذبح عنه يوم يوم السابع ويسمى - 00:04:06

رأسه حدثنا الحسن يعني خلال وقال حدثنا يزيد ابن هارون قال اخبرنا سعيد بن ابي عروبة عن قتالتان الحسن عن سمرة من جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه - 00:04:26

هذا حديث حسن صحيح. ويعمل هذا عند اهل العلم يستحبون ان يذبح عن الغلام العقيقة يوم السابع فان لم يتهيأ يوم السابع فيوم الرابع عشر فان لم فان لم يتهيأ عق عنه يوم احدى وعشرين وقال في العقيقة من الشاة الا ما يجزئ في الاضحية هذا - 00:04:36

حديث حسن صحيح باب ترك اخذ الشعر لمن اراد ان يضحي حدثنا احمد بن حكم البصري وقال حدثنا محمد ابن جعفر عن عن عمر او عمر ابن مسلم عن سعيد ابن المسيب عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من رأى هلال ذي الحجة او اراد ان يضحي فلا - 00:04:56

تأخذن من شعره ولا من اظفاره. هذا حديث حسن. والصحيح عمرو بن مسلم قد روى عنه محمد بن عمرو بن علقمة وغير واحد. وقد روي هذا هذا الحديث عن سعيد المسيب عن المساهمة عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير هذا الوجه نحو هذا. وهو قول بعض اهل العلم وبه كان يقول سعيد المسيب. والى - 00:05:16

هذا الحديث ذهب احمد واسحاق ورخص بعض اهل العلم في ذلك فقال لا بأس ان يأخذ من شعره واظفاره وقول الشافعي تج بحديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان كان يبعث بالهدي من المدينة فلا يجتنب شيئا مما يجتنب منه المحرم - 00:05:36

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد ما جاء في العقيقة سم العقيقة وتسمى النسيكة. ويسميها بعضهم في التميمة فالعقيقة من العقل وهو القطع وسميت عقيقة لان من رزق بولد ذبح - 00:05:56

دعاء المريء والبلعون. تقربا لله عز وجل شكرا له على هذا المولود ومن سماها نسيت من النسك انها تذبح نسيكة وتقرب لله للجل من سماها تميمة سماها من باب التفاؤل بتمامه وكماله - 00:06:24

والعقيقة مشروعة عند عامة اهل العلم وقد اخرج البخاري حديث سلمان ابن عامر رضي الله تعالى عنه ان الغلام معه عقيقة والغريب ان مسلم لم يخرج في هذا الباب شيء - 00:06:42

وليس على شرط في هذا الباب شيء. اي باب العقيقة لم يخرج المسلم شيء. اخرج البخاري ولم يخرج مسلم في هذا الباب شيء. واخرج اهل السنن احاديث العقيقة وهي كما ذكرت مشروعة - 00:07:01

عن الغلام شاة وعن الجارية شاة يجزئ. والافضل والكمال هل يعق على الغلام الشاتين وعلى الجارية شاة والمراد بالشت اي ان يعق كبشا او اه او حائلا لا لا يقصد نوع الشاة وانما هي ذكرا كان - 00:07:16

او انثى لا حرج في ذلك قال اخبرنا عبد الله بن عثمان بن خثيم ذكر باب ما جاء في العقيقة اي من احاديث. ثم ذكر حديث عبد الله بن عثمان بن خثيم عن يوسف بن مالك انهم دخلوا على حفصة بنت عبدالرحمن - 00:07:40

فسألوها عن العقيقة فاخبرته ان النبي صلى الله عليه وسلم امرهم على الغلام الشاة امرهم عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة هذا الحديث رواه اهل السنن رواه عبد الرزاق ايضا في مصنفه وابن ابي شيبة - 00:07:56

واخرجه احمد في مسنده وكذلك ابو داوود وابن ماجة واسناده لا بأس به اسناده لا بأس به فيه عبدالله بن عثمان بن خثيم وهو ممن يحسن حديثه رحمه الله تعالى - 00:08:17

في الحديث لا بأس به هو يدل على مشروعية على مشروعية العقيقة عن الغلام يذبح الغلام شاتان وعلى الجارية شاة ثم ذكر ما يتعلق بالباب العقيقة وشكر المولود قال باب الاذن باب الاذان - 00:08:32

باب الاذان في اذن المولود وباب الاذان في اذن المولد هو ان يؤذن في اذنه ان يؤذن الاذان المشروع تردد جمله جمل الاذان في اذن المولود اذا ولد. وهذا من باب - 00:08:53

ان يكون اول ما يدخل في اذنه هو الاذان الا ان هذا الحديث قد تكلى به العلماء فالحديث جاء بالطريق محمد بشار قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان المهدي قبره سفيان عن عاصم بن عبيد الله عن عبيد الله بن ابي هريرة عن ابيه قال - 00:09:09

اذن الحسين في اذن الحسن بن علي حين ولا حين ولدته فاطمة. والحديث قال الترمذي حسن صحيح وقد بينا سابقا ان الترمذي يتبع في ذلك البخاري في هذا التصحيح فالبخاري كان يحسن احاديث عاصم بيت الله. يقول ابو قارب - 00:09:27

والترمذي يرى حديثه صحيح بل يراه يعني يراه من احسن احاديثه وجمهور المحدثين على ان عاصم بن الله العدوي منكر الحديث وانه ضعيف الحديث ولا يفرح بحديثه فيكون الحديث في هذا الاسناد وعلته وعلته ضعفه وعلته ضعفه - 00:09:48

اي ضعف عاصي بيد الله. فعلى هذا الاذان تفيد المولود ليس فيه الا هذا الحديث. ليس فيه الا هذا الحديث اما الاقامة في الاذن الاخرى فهذا موضوع وكذب اعلى ما في هذا الباب هو الاذان - 00:10:08

وفي اسناده عاصم بيد الله وعلى هذا استحب بعظ العلماء فقال يشرع او لا بأس ان يؤذن في اذن المولود عند ولادته. واما من يضعف الحديث ولا يراه صحيحا فلا يستحب ذلك. ولا يراه مشروعا - 00:10:25

فاذا ولد الغلام فيطلق سمعه بذكر الله يذكر الله عز وجل حتى يتعود السبع على على سماع ذكر الله عز وجل. وان اذن وان اذن والده او اذن احد في اذنه - 00:10:42

فلا ينكر عليه فلا ينكر عليه قال رحمه الله والعمل في العقيقة على ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه عن الغلام شاتان مكافئتان قال الجارية شاة - 00:10:58

وروي ايظا انه عق على الحسن بشاة وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا الحديث بعنا ايهما افضل؟ شاة او شاة؟ نقول افظل يعق بشاتين عن الغلام وشاة عن الجارية. ويجوز ان يعق شاة وشاة. يعني من قصرت يده لا بحشاة واحدة عن - 00:11:12

والانثى ان يذبح شاة عن الذكر اذا ولد فعلوا انثى ولد. فاذا رزق بتوأم عقب الشهادتين وده آآ رزق باكثر من ذلك قد يرزق الانسان بسبعة نقول عن كل واحد شاة. فان كان ذا قدرة يقول عن غلام شاتين - 00:11:30

وعلى الجارية شاة واحدة قال بعد ذلك حدثنا عبد الحسن بن علي الخلال عبد الرزاق هشام بن حسان عن حفصة بنت سيري عن الرباب عن سلمان ابن عالم الضبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الغلام عقيقة - 00:11:47

فاهريق عنه دما واميطوا عنه الاذى. هذا الحديث اصله في البخاري قصده بالبخاري لكن ليس بهذا اللفظ دون ذكر فهري مع الغلام عقيقة باهريق عنه دما وابيط عنه الاذى واميت عنه الاذى - 00:12:05

لفظ البخاري من طريق ايوب عن ابن سيرين عن سلمان ابن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مع الغلام علي عقيقة فاهريق عنه دما وابيط عن الاذى. هذا اصح ما في الباب - 00:12:27

وقد اختلف في هذا الحديث عند البخاري مرة يروى موقوفا على سلمان ابن عامر ومرة يروى مرفوعا والبخاري ذكر فيه هذا الاختلاف ذكر الاختلاف فقال حددني عمام زيد على ايوب عن محمد عن سلمان بن عامر قال - 00:12:45

يعني رواه حماد بن زيد عن ايوب قول سلمان. ورواه ايضا قال حماد اخبرنا ايوب وقتادة وهشام وحبيب عن ابن سريع عن سلمان

عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال غير واحد عن عاصم وهشام عن حفصة بنت سعد رضي الله عن سلمان النبي وسلم - 00:13:00
ورواه يزيد ابن ابراهيم التسعي عن ابن سيرين عن سلمان قوله ترجح البخاري اي ان البخاري علم بهذا الاختلاف وعندما اسنده افاد انه يرجح المسلم. وان الحديث مرفوع. فقوله مع الغلام عقيقة - 00:13:17
فاهريق عنه دماغه الاذى وجاء ان كل غلام مرتهن بعقيقته فيكون المعنى ان الغلام مرهون من جهة نيل بركته في الدنيا ونيل شفاعته في الاخرة منهم اي شيء بان يعقد واذا قال بعضهم انه اذا مات صغيرا - 00:13:33
ولم يعق عنه لم يشفع لوالديه حتى ينال حتى يكون ممن عق عنه. فالعقيقة هي شكر لله عز وجل يرتهل الغلام بهذه العقيقة لتنال بركة الغلام وتنال نفعه باذن الله. اذا وجدت هذه العقيقة تنال شفاعته اذا مات فرطا - 00:13:52
اذا حققت عنه ايضا وليست العقيقة بواجبة عند عامة العلماء. ثم ذكر هنا مسألة هل يعق الانسان عن نفسه اذا بلغ اه الصحيح ان العقيقة متعلقة بالاب فان لم يعق الاب وكبر الابن واراد ان يعق عن نفسه فلا حرج. يقول يجوز لكن السنة متعلقة بمن؟ بالوالد. ثم روى من طريق سلمان الاحوال عن - 00:14:10
حفصة عن سلمان مثله اي كل مع الغلام عقيقة تحريق عنه دما وابيط عن الاذى. الاذى اهريق عنه دماء هو الدم الذي يعقه ويذبحه وهي الشاة واميطوا عنه الاذى المراد بالاذى قيل هو الشعر الذي يخرج - 00:14:36
يزيل اذاه. فهذا معنى الاذى وقيل ما القش الذي يعلق؟ وكان بعض وكان اهل الجاهلية اذا عقوا على الغلام وهي وهي ايضا عادة جاهلية كانوا اذا ذبحوا العقيقة اخذوا صوفة مبلولة وضعوها في الدم ثم اخذوا الدم واراقوه على اي شيء على رأس الصبي - 00:14:55
ثم ازال الاذى وحلقوا شعرة وحلق الشعر يكون باب لازالة الاذى الذي يعلق بهذا الشعر الذي بعد خروج بطن امه ثم يتصدق بوزنه فضة والحيض سيأتي مع ان فيه ضعف. على كل حال هو معنى مع الغلام عقيقة فاهريق عنه دما واميط عنه - 00:15:17
واميت عنه الاذى ذكر ذكر في قوله قال قال ابن سليم ان لم يكن الاذى حلق الرأس فلا ادري ما هو. يقول ابن سيرين ان لم يكن الاذى حلق الرأس فلا ادري ما هو - 00:15:37
وجاء ايضا انه قال لم اجد من يخبرني عن تفسير الاذان فقد جزم الاصمعي بانه حلق الرأس. الاصمعي جزم ان الاذى هو حلق الرأس اذا معنى الاذى هو الرأس شعر الذي يعلق في رأس الصبي ويزال - 00:15:55
قال بعد ذلك حدث الحسن ابن علي خلاها عبد الرزاق اخبرني جريج عن بيت الله بن يزيد عن سباع بن ثابت ان محمد بن ثابت النسباع اخبره اخبره عن ان ام كرز اخبرته انها سألت رسول الله على العقيقة فقال عن غلام شاتان - 00:16:13
وعن الانثى واحدة لا يضركم ذكرانا كنا ام اناثا؟ ذكرانكن ام؟ اناثا. الحديث رواه جماعة من العلم رواه اهل السنن الاربعة والامام احمد رحمه الله تعالى واسناده اسناده جيد. رجاله كلهم سقات وسباع ابن ثابت - 00:16:34
هو السباعي ابن ثابت حليب الزهرة حليب بني زهرة وقد وثقه الذهبي والثقة وايظا اه ذكروا بعظ الصحابة اذا كان صحابي فقد تجاوز القنطرة وما فوقه هو محمد بن ثابت بن سباع الخزاعي الحجازي ايضا وثقوا بن حبان وذكر الذهبي في الثقات. فالحديث صحيح ما قبل ما قبل سباع كلهم - 00:16:53
ثقات انما الكلام فيه سباع هو محمد ابن ثابت وكلاهما ثقة فالحديث صحيح ثم روى ايضا من طريق سلف شبيب حدث ابو المغيرة عن عن عفير ابن معدان عن سليم ابن عن سليم بن علي ابي امامة قال وسلم خير الاضحية الكبش - 00:17:18
وخير الكفن الحلة هذا حديث منكر ولا يصح فيه حفيظ بن عدل وهو ضعيف وهو مخالف لما في الصحيح الصحيح كفن في ثلاثة اثواب بيض سحورية واما خير الكسل الحلة - 00:17:36
بمعنى كيف الحلة؟ يعني يجعل رداء هذه الحلة والنبي لم لم يكفن في ذلك تخيلوا الكفن ما كفن به النبي صلى الله عليه وسلم لكن خير الاضحية الكبش بمعنى النبي ضحى بكبشين - 00:17:52
اقرنين صلى الله عليه وسلم ثم روى حديث ابي رملة عن بخر بن سليم قال كنا وقوف النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات فسمعته

يقول يا ايها الناس على كل اهل بيت في كل عام اضحية - 00:18:05
في كل عام اضحيته عتيرة هل تدرون بالعتيرة هي اللي تسمون الرجب؟ مر بنا هذا سابقا فبينا لان الحي ضعيف فيه ابو رملة وهو مجهول الحال فالحي ضعيف وايضا مخالف لما في الصحيح من نهى عن الفرع والعتيرة - 00:18:16
فلا يسل ولا يشرع ذبح العسيرة في رجب ولا يسم ان يذبح الفرع لكن الفرع اذا كان الانسان يشكو الله اذا كلما جاءه عنده مئة من الابل ذبح قعودا او كانه بيت من الغنم ذبح - 00:18:33
فهذا حسد. اما ان يذبح الصغير الفصيل الذي يتم المئة مثلا نقول هذا ليس مشروع قال باب العقيقة للشاة ذكر حديث ذكر حديث آآ محمد ابن يحيى القطري القطعي محمد بن اسحاق عن عبد الله بكر عن محمد بن علي بن الحسين عن علي بن ابي طالب الحسن بالشاة وقال - 00:18:46
يا فاطمة احلقي رأسه وتصدقي بزينة شعره فضة. قال فوزنت فكان وزنه درهما او بعظ درهم. الحين اسناده اسناده ضعيف انقطاعه فهو كما قال الترمذي ليس متصل ومحمد ابن علي ابو ابن الحسين ابو جعفر لم يدرك علي محمد علي هو الجعفر - 00:19:10
هو يسمى يسمى بابي جعفر الصادق لم يسمع من جده علي ابن ابي طالب بل ليس جده جد جده ابو محمد بن علي بن حسين بن علي بن ابي طالب. هو يروي عن جد ابيه - 00:19:30
ولا ولم يسمع بل علي بن حسين لم يسمع من جده فمن باب اولى محمد العلي لم يسمع. فالحديث ضعيف لانقطاعه ثم روى من حي ابن عونا محمد ابن سيرين ابي بكر عن ابيه ان ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب ثم نزل - 00:19:44
فدعا بكبشين فذبحهما هذا حديث البخاري ومسلم وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم ضحى بكبشين اقرنين صلى الله عليه وسلم نقف على قوله باب احدى قتيبة بالتسمة التكبير والله تعالى اعلم - 00:20:01